

دور براءة الاختراع في حماية الإبداع وتدعيم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة  
- حالة الجزائر -

بن عنتر عبد الرحمان\*، أوسير منور\*\* و رحمانى أسماء\*\*\*

\*جامعة بومرداس الجزائر

\*\*المركز الجامعي خميس مليانة،

\*\*\*جامعة بجاية

**الملخص:**

لقد ساهمت التطورات التكنولوجية في العمليات الإنتاجية بتنشيط حركة الاختراعات والاهتمام بحقوق الملكية الصناعية وذلك من خلال وضع قوانين تكفل الحماية المطلوبة للاختراعات سواء كانت محليا او دوليا وهذا نتيجة تزايد حدة المنافسة بين المؤسسات الاقتصادية، خاصة في ظل انفتاح الأسواق وتوسعها، مما يحتم على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التكيف مع هذه القوانين التي تكفل براءات الاختراع لضمان بقائها في الأسواق العالمية واستمرار نشاطها. لذلك تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر إلى تبرة اختراعاتها عن طريق براءات الاختراع التي تعد إحدى أنواع الملكية الصناعية إلى جانب العلامات التجارية.. ومنه فان هذا البحث يهدف إلى تسليط الضوء حول إجراءات تسجيل براءات الاختراع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر والاستفادة منه قصد تحسين تنافسيتها وحماية إبداعاتها في ظل التحديات الاقتصادية العالمية التي تواجهها.

الكلمات المفتاحية: الإبداع ، الإبداع التكنولوجي، الابتكار، الميزة التنافسية، براءة الاختراع، الملكية الفكرية والصناعية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

مقدمة:

تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بشكل كبير في تحقيق التنمية المحلية و زيادة الإنتاج المحلي و التكامل مع المؤسسات الكبيرة، وأصبح بقاءها يشكل تحديا كبيرا لأنها تنشط في محيط تشتد فيه المنافسة يوما بعد يوم، ويكون الصمود في ظل هذا المحيط وحده للمؤسسات التنافسية. ولكي تتمكن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من تعزيز تنافسيتها وضمان بقائها واستمرارها في أداء نشاطها، عليها أن تستفيد من خصائصها كقابليتها للإبداع والابتكار والاختراع حيث أنها لا تحمل ولا تقلل من أهمية التحسينات الصغيرة والإبداعات الطفيفة، إلا أن هذه المؤسسات لا تحسن استغلال هذه الإبداعات والاختراعات بشكل جيد لأنها لا تعتمد إلى تبرئتها (تسجيلها في شكل براءات اختراع) وذلك نظرا لعدم إحاطتها بأهمية براءات

الاختراع (إحدى أنواع الملكية الصناعية والفكرية)، وبذلك يسهل على المنافسين الكبار جني ثمار تلك الإبداعات والاختراعات عن طريق استغلالها على حساب جهود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وبالتالي تهدف هذه الورقة البحثية إلى تحسيس وتوعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدى حاجتها إلى براءة الاختراع وأهمية هذا النوع من حقوق الملكية الصناعية، لأنه غالباً ما تكون هذه المؤسسات غير مدركة لهذه الأهمية و بالتالي تكون جاهلة بكيفية الاستفادة من هذا النظام وإجراءات تسجيل براءات الاختراع. لذلك سنحاول من خلال هذه الورقة إبراز أهمية براءة الاختراع وتبسيط الضوء حول إجراءات تسجيل براءات الاختراع بالجزائر.

وقد تم تقسيم الدراسة إلى محورين: يتناول المحور الأول مدخلا إلى براءة الاختراع من خلال عرض مفهومها، أهميتها ووضعيتها في بعض دول العالم، مع إبراز أهم المصطلحات ذات العلاقة مع براءة الاختراع. أما المحور الثاني فسننتظر فيه بالتفصيل إلى إجراءات تسجيل حالة براءات الاختراع في الجزائر.

المحور الأول: مدخل إلى براءة الاختراع

أولاً: التمييز بين المصطلحات

1- الإبداع:

يُعرف على أنه: «إدماج مصدر جديد بالنسبة للمؤسسة في سلعة معروضة في السوق».<sup>1</sup>

2- الاختراع:

يشير إلى التوصل إلى فكرة جديدة بالكامل ترتبط بالتكنولوجيا. 2 و التي يترتب على تطبيقها الحصول على شيء جديد يعد تقدماً إلى الأمام. حيث يظل حبراً على ورق أو حبيس جدران المعمل ما لم يتم الاستفادة منه عملياً. 3

ومنه يتضح الفرق بين الاختراع و الإبداع فيما يلي:

\* الاختراع هو تحقيق المصدر الجديد بالنسبة للمؤسسة

\* الإبداع هو إدماج لهذا المصدر الجديد في سلعة معروضة في السوق.

3- الابتكار:

هو أهلية خلق و إنتاج أفكار جديدة. 4. فهو عملية خلاقة تؤدي إلى إنتاج أفكار جديدة و غير مألوفة من قبل الفرد أو مجموعة صغيرة من الأفراد الذين يعملون معاً<sup>5</sup>

<sup>1</sup> Florence Durieux, «Management de l'innovation, Une approche évolutionniste», Vuibert édition, Paris, France, Mars 2000, P : 5.

<sup>2</sup> نجم عبود نجم، «إدارة الابتكار»، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2003، ص: 17.

<sup>3</sup> محمد محروس إسماعيل، «اقتصاديات الصناعة و التصنيع»، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997، ص: 325.

<sup>4</sup> Séverine le Loarne, De l'idée d'offre à l'innovation produit au sein d'un groupe multidivisionnel, «Revue française de gestion», N°61, France, Février 2006, P : 112.

<sup>5</sup> رفعت عبد الحليم الغاعوري، «إدارة الإبداع التنظيمي»، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2005، ص: 11.

وعند إجراء مقارنة بسيطة بين مفهوم الابتكار و المفهوم السابق للإبداع يتضح لنا- جليًا - الفرق المتمثل- أساسًا - في أن الابتكار هو الجزء المرتبط بالفكرة الجديدة في حين أن الإبداع هو الجزء الملموس المرتبط بالتنفيذ أو التحويل من الفكرة إلى المنتج<sup>6</sup>.

يمكن تلخيص الفرق بين الابتكار و الإبداع في الجدول التالي المبين في الصفحة الموالية:  
جدول رقم(01): الفرق بين الابتكار و الإبداع.

الإبداع	الابتكار	
جماعيا	فرديا	التحضير
فرديا	جماعيا	طريقة العمل
مستمرة، طويلة	غير مستمرة، فترتية	السيرورة
مقاس، مؤكد	غير مقاس، محتمل	التأثير
استعمال الوسائل	التعلم و التمهين على الطرق	التكوين
الإستراتيجية	الابتكارية	نوع الاجتماعات
تسيير المشاريع	عاصفة الأفكار	أنواع التفكير
مقارنة	متاعدة	دور المستشارين
عمل تطبيقي	عمل تفكيري	النتائج
جديد في النظام	نظام جديد	

Source : Luc de brabantere, « Le management des idées », Dunod, 2eme édition, Paris, France, 2002, p :100.

#### 4- الاكتشاف:

هو الفعل الذي يؤدي إلى معرفة ما كان مجهولا و غير معروف لكنه سابق الوجود<sup>7</sup>.

#### 5- البحث العلمي الأساسي:

هو كل مجهود فكري يرمي إلى إنتاج و إضافة معلومات علمية و نظرية إلى حجم المعلومات المتواجدة<sup>8</sup> حول أساس الظواهر دون ترقب تطبيق أو استعمال معين.<sup>9</sup> فالهدف في هذه الحالة ليس حل مشكل معين بقدر ما هو المزيد من المعرفة العلمية. و في حالة القيام بالبحث العلمي لغرض معالجة مشكل ما يطلق عليه البحث الموجه.<sup>10</sup> البحث التطبيقي و البحث و التطوير:

<sup>6</sup> نجم عبود نجم، مرجع سبق ذكره، ص: 18.

<sup>7</sup> Florence Duriense, loc, cit.

<sup>8</sup> محمد سعيد أوكيل « وظائف و نشاطات المؤسسة الصناعية»، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994، ص: 112.

<sup>9</sup> Christian Marbach, « Regard sur les PME», OSEO service, Paris,France, Mai 2006, P : 25 disponible sur :

www.oseo.fr/war/oseo/original/application/203490615 cef2 a 585097731 aada 8b 145- PDF (Date :27- 11- 2008).

<sup>10</sup> محمد سعيد أوكيل، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

يقصد بهما كل الجهود المتضمنة تحويل المعارف المصادق عليها<sup>11</sup> إلى حلول فنية في صور أساليب أو طرق إنتاج ومنتجات مادية استهلاكية أو استثمارية. تباشر مثل هذه النشاطات إما في المخابر الجامعية أو في مراكز البحث التطبيقي و في المؤسسات الصناعية مهما كان حجمها.<sup>12</sup> وبهذا يتمثل الفرق البسيط بينهما في نوعية المعارف التي يتأسسان عليها، حيث أن البحث و التطوير يعتمد على معارف موجودة سابقًا. و ما يهمنها هو أنه عن طريقهما توجه الاختراعات نحو التطبيق الاقتصادي.<sup>13</sup> و الشكل الموالي يوضح مساهمة كل من البحث الأساسي و التطبيقي في الحصول على إبداعات.

ثانيا: مفهوم براءة الاختراع:

قبل تعريف براءة الاختراع، يجب الإشارة إلى تعريف حقوق الملكية الصناعية باعتبار أن براءة الاختراع نوع من أنواع حقوق الملكية الصناعية.

تعريف حقوق الملكية الصناعية:

هي نوع من أنواع الملكية الفكرية إلى جانب الملكية الأدبية و الفنية\* و ما يميزها عنها هو مجال التطبيق، حيث أن حقوق الملكية الصناعية هي وحدها من بين أنواع الملكية الفكرية القابلة للتطبيق في مجال الصناعة<sup>14</sup> بالإضافة إلى أنها تخضع لتسجيل رسمي<sup>15</sup> و تترجم عن طريق سندات تسلّم بعد التسجيل<sup>16</sup> حيث تشمل براءات الاختراع و نماذج المنفعة و الرسوم و النتائج الصناعية و العلامات الصناعية أو التجارية و علامات الخدمة، و الاسم التجاري و بيانات المصدر أو تسميات المنشأ و كذلك قمع المنافسة غير المشروعة<sup>17</sup>. و الهدف الرئيسي من هذه الحقوق هي أنها من جهة تخوّل لصاحبها الحق في استئثار استغلال عمله، و بالتالي تحقيق الفعالية اللازمة لحمايته من التقليد<sup>18</sup> حيث أنها تتكون عادة من إشارات تنقل المعلومة إلى المستهلكين و بالأخصّ موضوع المنتجات و الخدمات المعروضة في السوق، فالحماية تقي من الاستعمال غير المشروع لهذه الإشارات

<sup>11</sup> النظريات و القوانين و الواعد العلمية.

<sup>12</sup> محمد سعيد أوكيل، مرجع سبق ذكره، ص: 113.

<sup>13</sup> Christian Marbach, loc. cit.

\* تشمل حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة.

<sup>14</sup> جلال أحمد خليل، «النظام القانوني لحماية الاختراعات و نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية» جامعة الكويت، الكويت، 1983، ص: 18.

<sup>15</sup> محمد الطيب دويس، «براءة الاختراع مؤشر لتنافسية المؤسسات و الدول (حالة الجزائر)»، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2005، ص: 3.

<sup>16</sup> Pierre Bressé, « Stratégies de propriété industrielle » Dunod, Paris, France. 2002, p :7

<sup>17</sup> حسين مبروك، «المعونة الجزائرية للملكية الفكرية»، دار هومة، الجزائر، 2008، ص: 9

<sup>18</sup> Jean christophe Gabloux, « Droit de la propriété industrielle », Dalloz, 2<sup>ème</sup> édition , Paris, France, 2003, p:40.

التي تغلظ المستهلكين و بصفة عامة تجنّب التطبيقات المغايرة للشرع<sup>19</sup>. و من جهة أخرى فإنّها تشجع المؤسسات على الإبداع أو المحافظة على نوعية منتجاتهم<sup>20</sup>.

2- تعريف براءة الاختراع:

هي شهادة تمنح من المصلحة المختصة<sup>21</sup> لحماية الاختراع<sup>22</sup> لمن يدعي توصله لاختراع بعد استكماله لمجموعة من الشروط تتضمن وصفا دقيقا لاختراع ما و تحوّل صاحبها القدرة على استغلالها<sup>23</sup> كما تمنح البراءة لكل تعديل أو تحسين أو إضافة ترد على اختراع سبق و أن منحت له البراءة أو طريقة صناعية مستحدثة أو مطوّرة وأدى تطورها إلى خفض تكاليف الإنتاج، أو إنتاج سلعة أكثر جودة، أو استعمال مزدوج لذات السلعة التي كانت تنتج بالطريقة السابقة<sup>24</sup>.

كما سبق يمكن القول أن البراءة تمهد للإبداع التكنولوجي، فمن جهة الباحثين يعتبرونها وسيلة لمعرفة حالة التقنية قبل القيام بعمل بحثي و أما من جهة المؤسسات فإنّها تُعدّ وسيلة إرشاد للتكيف أو الحصول على التكنولوجيا<sup>25</sup>. و تجدر الإشارة إلى أن كلمة براءة لها معنيين، فمن جهة تطلق على مستند البراءة و من جهة أخرى يقصد بها فحوى الحماية المراد الحصول عليها من البراءة. فإذا كان يقصد بها مستند البراءة، فهي تلك الوثيقة المسلمة من قبل مكتب البراءات تشير إلى طبيعة الاختراع و تحدد صاحبها، أما إذا كان يقصد بها المعنى الثاني فإنّها تبين أن الحماية المقصود بها تدفع بأي شخص يود استغلال الاختراع للحصول على تصريح من الشخص الذي سلّم له مستند البراءة و إن لم يفعل ذلك يعتبر فعل غير قانوني، حيث تكون هذه الحماية لمدة معينة محددة في القانون<sup>26</sup>.

ثالثا: أهمية براءة الاختراع

إن وجود نظام براءات الاختراع من شأنه أن يشجع الروح الإبداعية و نشر و تطبيق الاختراعات و تشجيع التجارة الشريفة بين التجار، مما يؤدي إلى زيادة التطور الاقتصادي و الاجتماعي، فالمنافسة المشروعة مطلوبة بين التجار بهدف زيادة جودة الإنتاج، و تقليل الأسعار<sup>27</sup> فالبراءة إذا تعمل على تشجيع حاملها على الإبداع و تحمّل المخاطر بما أنه سيحصل في النهاية على عائد استغلال اختراعه و الناتج عن الحماية التي توفرها لاختراعه، فهي تعطي للمشاريع ضمانا لتطوير قابليتهم للمنافسة، إضافة إلى أنها تمنح لحاملها حق استئثار استغلال اختراعه على مدى 20 سنة<sup>28</sup>.

<sup>19</sup> OMPI, « séminaire National sur la propriété industrielle et sur le traité de coopération en matière de brevets », organisé en coopération avec l'INAPI, Alger, 29-30 Janvier 2001, les documents préparés par le bureau international de l'OMPI, Genève, Suisse, 19 Décembre 2000, p : 4.

<sup>20</sup> Jaques Larrien, protection de l'innovation, « Encyclopédie de l'innovation », Economica, Paris, France, 2003, p : 327.

<sup>21</sup> في الجزائر المصلحة المختصة هي المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية.

<sup>22</sup> المادة 2 من الأمر رقم 07-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق ببراءات الاختراع، جريدة رسمية، عدد 44، ص: 27.

<sup>23</sup> عبد الله حسين الخرشوم، «الوجيز في حقوق الملكية الصناعية والتجارية»، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص: 63.

<sup>24</sup> أنور طلبية، «حماية حقوق الملكية الفكرية»، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2005، ص: 136.

<sup>25</sup> Mohammed boukenous, «le système des brevets: un outil pour la promotion de l'innovation», document de l'INAPI, 2008, p:2.

<sup>26</sup> OMPI, op. cit, p p : 5,6.

<sup>27</sup> عبد الله حسين الخرشوم، مرجع سبق ذكره، ص: 64.

<sup>28</sup> Bertrand Bellon « innover ou disparaître » Economica, Paris, France, 1994, p : 138.

و هذه الحماية التي توفرها البراءة نابعة عن التسجيل لدى المصلحة المختصة و المتمثلة في الجزائر في المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، و بهذا الشكل سيكون صعبا على المنافسين المحتملين الإقدام على تقليد الاختراع لأن هذا التصرف سيكلفهم عاجلا أو آجلا دفع تعويضات مالية للمنتج الأصلي على الخسائر التي مُني بها جراء انتهاك حقوقه، أما إذا كان الاختراع غير مبرراً و إذا تمّ تقليده فلن تكون هناك سلطة رادعة.

في حقيقة الأمر، فإن المقلد يبحث عن بيع أكبر كمية ممكنة في فترة وجيزة و بأسعار منخفضة، و يُعدّ عدم تحمله لمصاريف البحث و التطوير من أهم العوامل التي تشجعه على النزول بمستوى الأسعار، و بالتالي تتحقق للمقلد فرصة كسب أرباح على حساب المخترع الأصلي، هذا عدا تحديده للوضع التنافسي للمنتج الأصلي لأنه سيتسبب بظهور منتجات مشابهة من حيث الشكل و مجالات الاستخدام بمستوى جودة أقل وبالتالي يهتز تموقع المنتج الأصلي في نظر المستهلكين<sup>29</sup>.

ما يمكن استخلاصه هو أن البراءة تشكل أهمية بالغة، فهي عامل يشجّع على الإبداع التكنولوجي و التنافسية في نفس الوقت، فمن جهة فهي تحمي الإبداع التكنولوجي و هو ما يمثل العامل المشجّع له، و من جهة أخرى فإنها تعطي لصاحبها حقوقا استثنائية تقوي تنافسيته (عامل التنافسية) و هذا هو هدف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فكما قلنا سابقا، فإنها تعدّ من أكثر المؤسسات الاقتصادية المهتدة بالزوال.

#### رابعا: وضعية براءات الاختراع في العالم

تشير آخر المعطيات المتوفرة لسنة 2006 أن العدد الإجمالي لطلبات براءات الاختراع المودعة\* في العالم يقدر بحوالي 1.76 مليون براءة و هو ما يمثل ارتفاع بحوالي 4.9% مقارنة بالسنة لسنة 2005. ورغم هذا الارتفاع المسجل إلا أن نسبته تعد الأضعف مقارنة مع المؤشرات الاقتصادية الأخرى كالناتج الداخلي الخام PIB و معدّل التجارة.

و قد سجّلت في سنة 2006 عدد البراءات المسلمة\*\* في العالم بـ: 72700 براءة، و تجدر الإشارة أن النسبة المكوّنة لهذا العدد تتركز في عدد محدود من البلدان هي على التوالي:

اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية كوريا و ألمانيا حيث تقدر بحوالي 75%.

وتعد الولايات المتحدة الأمريكية الأولى دوليا من حيث عدد براءات الاختراع سارية المفعول و تليها اليابان<sup>30</sup>.

و الشكلان المواليان يوضحان تطور عدد براءات الاختراع في العالم بين سنتي 1998 و 2006.


حيث يخص الأول: عدد البراءات المودعة كالاتي:

شكل رقم(01): تطور عدد طلبات براءات الاختراع المودعة في العالم بين سنتي 1998 و 2006.

<sup>29</sup> صالح عمر فلاح و ليلي شيخة، «موقف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من حقوق الملكية الفكرية بين ضرورة التسجيل و ارتفاع تكاليفه» ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسنية بن بوعلي بالشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص: 809.

\* تودع من طالب البراءة.  
\*\* تسلّم من مكتب البراءة.


<sup>30</sup> OMPI, « Rapport Mondial sur le brevet : étude statique », 2008, pp : 7, 8.



Source : OMPI, « Rapport mondial sur les brevets », op.cit, p : 13.

من الشكل يتضح جليا أن هناك زيادة مستمرة في عدد طلبات براءات الاختراع المودعة، حيث ارتفع عددها خلال الفترة المقدرة بـ 8 سنوات بأكثر من 600.000 براءة اختراع. أما الشكل الثاني فيخص تطور عدد براءات الاختراع المسلمة من مكاتب براءات الاختراع عبر العالم خلال نفس الفترة (1998-2006).

شكل رقم (02): تطور عدد براءات الاختراع المسلمة عبر العالم بين سنتي 1998 و 2006.




Source : OMPI, « Rapport mondial sur les brevets », op.cit, p : 20.

نلاحظ من خلال هذا الشكل عدد براءات الاختراع المسلمة تتجه نحو الارتفاع رغم وجود التذبذبات من فترة لأخرى .

وفي هذا السياق يجدر بنا تسليط الضوء على عدد براءات الاختراع في أهم خمسة مكاتب البراءة في العالم، حيث أنها تساهم بنسبة 76.5% من إجمالي عدد البراءات في العالم، و تتمثل هذه المكاتب في: مكتب بالولايات المتحدة الأمريكية، مكتب باليابان، مكتب بجمهورية كوريا، مكتب بالصين و المكتب الأوروبي. و لقد ارتأينا أخذ عدد البراءات المسلمة لأن البلدان سابقة الذكر لا تقدم البراءة لطالبيها إلا بعد إجراء بحث و فحص موضوعي، فليس كل طالب براءة بمهذ البلدان تسلم له البراءة<sup>31</sup>.

شكل رقم(03): عدد براءات الاختراع المسلمة في العالم: سنتي 2000 و 2006.



Source : OMPI, « Rapport mondial sur les brevets : étude statique », op.cit, p : 21.

من الشكل يتبين أن هناك زيادة في عد براءات الاختراع المسلمة من مكاتب براءات الاختراع الخمسة حيث تقدر هذه الزيادة ب 6.3%<sup>32</sup> .

كما يمكن ملاحظة أن الولايات المتحدة الأمريكية تتربع على عرش البراءات حيث وصل عدد براءات الاختراع فيها لوحدها سنة 2006: 1.750.000 براءة اختراع ثم تليها اليابان بما يقارب 150.000 براءة اختراع ثم جمهورية كوريا ب 1250000 براءة اختراع، و يتقارب عدد براءات الاختراع المسلمة في كل من الصين و المكتب

<sup>31</sup> OMPI, « Rapport mondial sur les brevets : étude statique », op.cit, p : 21.


<sup>32</sup> Idem.



الأوروبي حيث في كلا من هذين البلدين و جمهورية كوريا نسجل ارتفاع ملحوظ في عدد براءات الاختراع المسلمة بين عامي 2000 و 2006.

و لمعرفة نوعية طالبي أو المسلم لهم براءات الاختراع في العالم، هل هم من المقيمين أو غير ذلك، أخذنا عينة من مكاتب براءات الاختراع مكونة من دول متقدمة و أخرى نامية، و الشكل الموالي يوضح النتائج المتوصل إليها:

شكل رقم (04): توزيع براءات الاختراع في بعض البلدان بين المقيمين و غير المقيمين.  
إحصائيات 2007



Source : OMPI, « Rapport mondial sur les brevets : étude statique », op.cit, p : 21.

من خلال الشكل نلاحظ أن نسبة براءات الاختراع المسجلة من طرف المقيمين و غير المقيمين في مختلف هذه البلدان تختلف حسب درجة تطور هذه البلدان، حيث أنه كلما زاد تطور البلد ارتفعت براءات الاختراع للمقيمين و قلت بالتالي نسبة براءات الاختراع لغير المقيمين، و العكس صحيح بالنسبة للدول السائرة في طريق النمو. و يمكن تفسير ذلك إلى أن النسبة الأكبر لعدد براءات الاختراع في العالم يسجلها سكان الدول المتقدمة في بلدانهم و البلدان الأخرى، فنسبة براءات الاختراع لغير المقيمين في الدول السائرة في طريق النمو تخصصهم.

المحور الثاني: براءات الاختراع في الجزائر للفترة ( 1998 - 2007 )

تتوفر المعطيات المتعلقة ببراءات الاختراع المودعة في الجزائر في المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI، وذلك باحتوائه على مركز للمعلومات التكنولوجية الذي يُعدّ من أغنى المراكز في إفريقيا لأنه يمتلك أكثر من 8.5 مليون وثيقة براءة اختراع أغلب أصولها من البلدان الصناعية، إضافة لحمايته لأكثر من 2000 اختراع عن طريق براءات اختراعه، وبذلك يتمكن المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية من تطوير الإبداعات والاختراعات الوطنية عن طريق نشر المعلومات التكنولوجية التي تتضمنها وثائق البراءة. 33 ويعدّ المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تتمتع بالشخصية المدنية و الاستقلال المالي 34 و يقوم بالمهام التالية: 35

دراسة طلبات حماية الاختراعات و تسجيلها و عن الاقتضاء نشرها و منح سندات الحماية طبقاً للتنظيم.  
دراسة طلبات إيداع العلامات و الرسومات والنماذج الصناعية وتسميات المنشأ ثم نشرها.  
تسجيل العقود الخاصة بحقوق الملكية الصناعية و عقود التراخيص و عقود بيع هذه الحقوق.  
المشاركة في تطوير الإبداع و دعمه.

تنفيذ أي إجراء يهدف إلى تحقيق الرقابة على تحول التقنيات و إدماجها في جوانبها المتعلقة بالملكية الصناعية.  
تطبيق أحكام الاتفاقات و المعاهدات الدولية في ميدان الملكية الصناعية التي تكون الجزائر طرفاً فيها، و عند الاقتضاء المشاركة في أشغالها.

يضع في متناول الجمهور كل الوثائق و المعلومات المتصلة بميدان اختصاصه.

والجدول في الصفحة التالي في الصفحة الموالية يقدم الإحصائيات التي يوفرها المعهد عن براءات الاختراع في الجزائر للفترة الممتدة ما بين عامي 1998 و 2007.

جدول رقم (02): إحصائيات متعلقة ببراءات الاختراع في الجزائر (1998 - 2007).

سنة الإيداع	مجموع الإيداعات	شهادات إضافية*	إيداعات غير المقيمين		إيداعات وطنية	براءات مسجلة	براءات سارية المفعول**
			على المستوى الوطني	حسب PCT***			
1998	309	03	267	/	42	184	106
1999	284	06	248	/	36	143	96
2000	159	02	127	/	32	78	42
2001	147	07	38	/	51	69	61

موقع المعهد الوطني الجزائري INAPI: [www.inapi.org/presentation.php](http://www.inapi.org/presentation.php)

33 للملكية الصناعية

34 مرسوم تنفيذي رقم 98-68 يتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية و يحدد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 11،

21 فيفري 1998، ص: 21.

35 المرجع السابق، ص: 23.

\* شهادة تحفي اختراعاً يرد تحسين على اختراع سبق و أن منحت له البراءة.

\*\* للإبقاء على فعالية البراءة يتم دفع رسوم دورية.

\*\*\* نظام الإيداع الموحد لدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

Revue économie & management


N° 8 Décembre 2009

167	119	43	56	41	04	334	2002
200	250	30	250	16	02	328	2003
322	290	58	280	30	01	393	2004
498	550	59	304	34	01	514	2005
669	590	58	431	47	04	669	2006
852	590	84	564	31	03	852	2007
			734				

Source : www. inapi- org/ Site/ stats. Php (Date :28/11/2009).

من خلال الجدول يمكن تسجيل الملاحظات التالية:  
 زيادة في عدد براءات الاختراع سواء الإيداعات الوطنية، البراءات المسلمة أو براءات سارية المفعول.  
 بالنسبة لغير المقيمين نلاحظ نقصان إيداعاتهم على مستوى الجزائر في مقابل زيادة إيداعاتهم في نظام PCT.  
 والشكل التالي في الصفحة الموالية يُظهر تطور عدد براءات الاختراع المسلمة من قبل المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية.

شكل رقم (05): البراءات المسلمة من المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية  
 (1998 - 2007):



المصدر:

جدول رقم 02 يضم إحصائيات متعلقة ببراءات الاختراع في الجزائر (1998 - 2007)، ص 7 وبتصرف.

نلاحظ من خلال الشكل تطور ملحوظ في عدد براءات الاختراع المسجلة في الجزائر و هذا دليل على فعالية المهام التي يقوم بها المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI. حيث أنه وضع تحت تصرف زائري موقعه معرفة شروط وكيفية إيداع طلب براءة اختراع بالنسبة للمودع: 36

إذ عليه تقدم مذكرة تصف الاختراع في شكل نسختين مرافقة بترجمة باللغة الوطنية و بطريقة واضحة باستعمال أوراق بيضاء من الشكل A4.

و إذا كان الوصف يتضمن رسوماً فإنها ترسم في أوراق بيضاء من الشكل A4 واستثناء من الشكل A3 بخطوط مستمرة و غير قابلة للمحو، كما نشير إلى أنه يمكن رسم عدة رسوم للشكل الواحد و هذا معناه أن هناك إمكانية تجزئة الشكل إلى عدة أجزاء.

يتم ترقيم المذكرة من أول صفحة إلى آخر صفحة بأرقام عربية تتموضع في أعلى يمين الورقة. الرسوم تدفع سنويًا.

يمكن لصاحب البراءة في حال عدم تسديده لقسط سنوي معين أن يستفيد من مهلة تسديد إضافية تقدر بـ 6 أشهر مقابل تسديدة لرسم إضافي عن التأخر تعادل قيمته قيمة القسط السنوي غير المسدد في وقته. وفي حال تجاوز هذا الأجل فإن البراءة تسقط فيمكن لأي كان استغلالها دون أن يكون مطالبًا بأخذ ترخيص من صاحبها أو دفع مقابل لاستغلالها إلا في حالة تقديم طلب مبرر قانونيًا يطلب فيه إمكانية تجديد الحقوق التي تمنحها البراءة من إدارة الملكية الصناعية التي تنظر فيه.

و بعد أن تكون الأمور واضحة في نظر طالب البراءة فإنه يلجأ لتقديم طلب حماية اختراعه عن طريق حصوله على براءة اختراع، و لأجل ذلك فإنه يقدم: 37

طلب الحماية من 5 نسخ تضم استمارات يتم استلامها من قبل المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI؛

وصف واضح للاختراع قدر الإمكان باللغة الوطنية مترجمة إلى اللغة الفرنسية في شكل نسختين يحوي التفاصيل الرئيسية للاختراع المراد حمايته.

موجز يصف الاختراع في شكل نص لا يتجاوز 15 سطرًا. تقدم الرسوم في حال وجودها في شكل نسختين.

وصل للدفع أو صل بريدي مشطب موجه للمعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI.


و بناء على طلب طالب البراءة الاختراع فإن المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية يفحص و يعالج الملف و في حال تأكده من أن الشروط محققة فإنه يسلم براءة الاختراع و ينشرها في النشرة الرسمية للملكية الصناعية BOPI التي يعدّها و ينشرها كل 6 أشهر في الجزائر و الخارج لكي لا يمكن معارضة حقوق المخترع. 38 و الشكل الموالي يُلخّص ما يقوم به المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية إزاء تقديم طلب للحصول على براءة اختراع.

<sup>36</sup> [www.inapi.org/site/comment02.php](http://www.inapi.org/site/comment02.php) (Date 28/11/2009).

<sup>37</sup> Mohammed Boukenous, op. cit, P : 29.

<sup>38</sup> [www.inapi.org/site/service01.php](http://www.inapi.org/site/service01.php) (date 28/11/2009).

شكل رقم (06): إجراءات تعامل INAPI مع إيداع طلب براءة اختراع.



Source : Mohammed Boukenous, op.cit, P : 30.

أما المقابل الذي يطلبه المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية للقيام بعمله يتمثل في دفع رسوم نشر البراءة، بما فيها رسوم نشر الرسومات إضافة إلى رسوم التصحيحات و كذا رسوم التنازل عن براءة الاختراع.

و الجدول الممثل في الصفحة الموالية يفصل في هذه الرسوم.

الرمز	نوع الرسم	المبلغ الحالي
762-01	الرسوم الخاصة بطلب براءة الاختراع و شهادة الإضافة. رسم الإيداع و رسم السنة الأولى.	7.500
762-02	رسم إيداع شهادة الإضافة.	7.500
762-03	رسم المطالبة بالأولوية عن كل أولوية مطلوبة.	2.000
762-04	رسم نشر براءات الاختراع و شهادات الإضافة .	5.000
762-11	الرسوم السنوية. عن كل سنة من السنة الثانية إلى الخامسة.	5.000

8.000	عن كل سنة من السنة السادسة إلى العاشرة.	762-12
12.000	عن كل سنة من السنة الحادية عشر إلى الخامسة عشر.	762-13
18.000	عن كل سنة من السنة الخامسة عشر إلى العشرين.	762-14
1.200	الرسوم الإضافية. رسم نشر براءات الاختراع أو شهادات الإضافة عن كل خمس صفحات زيادة عن العشر الأولى.	762-21
400 1.000	رسم نشر الرسوم: - عن المقياس الصغير عن كل ورقة و ما زاد عن ثلاث ورقات. - عن المقياس الكبير عن كل ورقة و ما زاد عن ورتين.	762-22
750 1.400	رسم عن التصحيحات المسموح بها لأخطاء مادية: عن التصحيح الأول. عن كل تصحيح من التصحيحات التالية.	762-23
1.500	رسم تحويل طلب شهادة إضافة لم تسلم بعد إلى طلب براءة اختراع.	762-24
1.200	رسم تسجيل من أي نوع آخر يتعلق بطلب براءة اختراع أو براءة.	762-25
2500	رسم تسجيل التنازل عن طلب براءة أو طلب شهادة الإضافة أو عن شهادة إضافة أو الحصول عن امتياز فيها.	762-26
مبلغ السنة غير المدفوعة مضاعف بفرامة التأخير	رسم إضافي عن التأخر في تسديد الرسوم المستحقة سنويا في مهلة وفاء قدرها ستة أشهر بشأن براءة الاختراع.	762-27
5.000	رسم تجديد امتلاك البراءة .	762-28
400	رسوم من أجل الحصول على معلومات. رسم تسليم نسخة رسمية عن كل صفحة أو ورقة رسوم.	762-31
400	رسم صفحة مطابقة لمطبوعة براءة الاختراع أو شهادة الإضافة.	762-32
500	رسم تسليم قائمة الرسوم السنوية المحصلة عن براءة	762-33

---

	الاختراع .	
600	رسم تسليم نسخة مطابقة للتسجيل في السجل الخاص بالبراءات.	762-34
2400	رسم البحث عن الأسبقية لكل براءة اختراع.	762-35

جدول رقم (03): رسوم متعلقة ببراءات الاختراع في الجزائر.

الوحدة: الدينار الجزائري

المصدر: وثائق مسلمة من المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI (مصلحة البراءات).  
نلاحظ من خلال الجدول تنوع الرسوم الملائمة لمختلف احتياجات المودع (إيداع طلب براءة اختراع، نشرها، الحصول على معلومات... الخ).

تنوّه إلى أن المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية وضع قائمة هذه الرسوم في متناول الجمهور الذي يجدها بمجرد الاطلاع على موقعه: [www.inapi.org](http://www.inapi.org)  
خاتمة واقتراحات:

فرض نظام براءات الاختراع نفسه في مختلف دول العالم ويظهر ذلك من خلال تسابق مواطنهم لإيداع براءات اختراعهم سواء في بلدانهم الأصلية أو في البلدان التي ينشطون بها أو حسب نظام PCT. و الجزائر واحدة من هذه البلدان التي أحست بأهمية نظام براءات الاختراع فقامت بإنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI سنة 1998 للاهتمام بالملكية الصناعية و التي من ضمنها براءات الاختراع و كل ما يتطلبه من إجراءات الإيداع و التسليم و النشر لصالح الأشخاص الطبيعيين، الجامعات، مراكز البحث و مختلف أنواع المؤسسات. ولا يعود اهتمام الجزائر بالملكية الصناعية إلى تاريخ إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI بل قبل ذلك بكثير، ففي 10 جويلية 1963 قامت الجزائر بإنشاء المكتب الوطني للملكية الصناعية الذي أصبح يُسمى بالمعهد الجزائري للتوحيد الصناعي والملكية الصناعية في 21 نوفمبر 1973، وأخيرا في 21 جويلية 1998 أصبح يدعى بالمعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI.

ويبقى على المؤسسات الاقتصادية وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السعي وراء تسجيل براءات اختراعها للاستفادة من المزايا التي يوفرها لها هذا النظام.

مما سبق يمكن تقديم بعض الاقتراحات التالية:

السعي إلى الترويج بأهمية براءات الاختراع و الملكية الصناعية عامة عن طريق المؤتمرات والندوات والمنشورات. سعي الحكومات للترويج بوجود مكاتب ومراكز مختصة بالملكية الصناعية والإشهار بنشاطها، وهذا لكي تتوضح إجراءات الاستفادة من خدماتها.

ضرورة تقرب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المكاتب المختصة بالملكية الصناعية، وهذا للاستفادة الدائمة من خدماتها والاطلاع الدائم على مستجداتها.

على المؤسسة الجزائرية الراغبة في تسجيل براءات اختراعها اللجوء إلى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية للتعرف على إجراءات منحها وحيثيات الاستفادة منها وحالات انقضائها، بالإضافة يمكن أن تلجأ إليه لاستشارته في تسجيل براءاتها دوليا.

المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية



- إسماعيل محمد محروس، «اقتصاديات الصناعة و التصنيع»، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 1997.
- الحرشوم عبد الله حسين، «الوجيز في حقوق الملكية الصناعية و التجارية»، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005.
- الغاوري رفعت عبد الحليم ، « إدارة الإبداع التنظيمي»، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، مصر، 2005.
- أوكيل محمد سعيد، « وظائف و نشاطات المؤسسة الصناعية»، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994.
- خليل جلال أحمد، «النظام القانوني لحماية الاختراعات و نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية» جامعة الكويت، الكويت، 1983.
- طلبة أنور، « حماية حقوق الملكية الفكرية»، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2005.
- ميروك حسين، «المدونة الجزائرية للملكية الفكرية»، دار هومة، الجزائر، 2008.
- نجم عبود نجم، « إدارة الابتكار»، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2003.
- دويس محمد الطيب، « براءة الاختراع مؤشر لتنافسية المؤسسات و الدول (حالة الجزائر)»، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 2005.
- فلاحي صالح عمر و شيخة ليلي، «موقف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من حقوق الملكية الفكرية بين ضرورة التسجيل و ارتفاع تكاليفه» ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينية بن بوعلبي بالشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أبريل 2006.
- الأمر رقم 03-07 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق ببراءات الاختراع، جريدة رسمية ، عدد 44. وثائق مسلّمة من المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية INAPI (مصلحة البراءات).

#### ثانيا: المراجع الأجنبية

- Bellon Bertrand, « **innover ou disparaître** », Economica, Paris, France, 1994.
- Boukenous Mohammed, «**le systeme des brevets: un outil pour la promotion de l'innovation**», document de l'INAPI, 2008.
- Brabandere Luc, «**le management des idées**», Dunod, 2eme édition, Paris, France, 2002.
- Bressé Pierre, « **Stratégies de propriété industrielle** », Dunod, Paris, France, 2002.
- Durieux Florence, «**Management de l'innovation, Une approche évolutionniste**», Vuibert édition, Paris, France, Mars 2000.
- Gabloux Jean christophe, « **Droit de la propriété industrielle** », Dalloz, 2<sup>eme</sup> édition , Paris, France, 2003.
- Larrien Jaques, protection de l'innovation, « **Encyclopédie de l'innovation** », Economica, Paris, France, 2003.
- OMPI, « **Rapport Mondial sur les brevet : étude statique** », 2008.
- OMPI, « **séminaire National sur la propriété industrielle et sur le traité de coopération en matière de brevets** », organisé en coopération avec l'INAPI, Alger, 29-30 Janvier 2001, les documents préparés par le bureau international de l'OMPI, Genève, Suisse, 19 Décembre 2000.

---

- Séverine le Loarne, De l'idée d'offre à l'innovation produit au sein d'un groupe multidivisionnel, «Revue française de gestion», N°61, France, Février 2006.

www.inapi.org :INAPI الموقع المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية

- Marbach Christian, « **Regard sur les PME**», OSEO service, Paris,France, Mai 2006, P : 25 disponible sur :  
www.oseo.fr/war/oseo/original/application/203490615\_cef2\_a585097731\_aada8b145-PDF (Date :271- 2008).